

شرح كتاب فروع الفقه لابن عبدالهادي الدرس الرابع

عبدالله بن جبرين

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. قال رحمة الله تعالى اتاني الزكاة وهي مشتملة على مزكي ومزكي ومدفوع ومدفوع اليه. الاول مزكي وهو كل مسلم - 00:00:00
حرملك المال ملكا تاما. الثاني المزكي ويجب في نفس ومال. اما النفس فزكاة الفطر على كل مسلم كبيري وصغير عن نفسه وما التزمه مؤنته اذا ملك ذلك صاعا من تمر او شعير او برا او دقيق او - 00:00:24
عواقب ومع عدمه ما يقتات. والمال اربعة انواع من المال السائمة من بهيمة الانعام. وهي الابل والبقر ففي خمس من الابل شاة وفي كل خمس شاة الى خمس وعشرين فتجب بنت - 00:00:44
الى خمس وثلاثين. فاذا بلغت ستة وثلاثين بنت لبون ثم الى ست واربعين حقة. ثم الى احدى وستين فتجب فيها جدعة الى ست وسبعين فتجب ابنتا لبون. ثم الى احدى وتسعين. فتجب حقتان - 00:01:04
الى مائة واحدى وعشرين فتجب ثلاث بنات لبون. ثم في كل اربعين بنت لبون. وفي كل خمسين حقة وفي البقر في كل ثلاثين تبيع او تبيعة وفي كل اربعين مسنة وفي الغنم في الأربعين شاة الى مئة واحدى - 00:01:24
الى مئتين وواحدة ثلاثة شهاد ثم في كل مئة شاة والاكمان وهي الذهب والفضة فتجب وفي كل عشرين مثقالا فيجب فيها نصف مثقال. وفي مائتي درهم خمسة دراهم وفي الركازى دفن - 00:01:44
الجاهلية الخمس وعروض التجارة اذا بلغت قيمتها نصابة والخارج من الارض في كل حب وتمر يكال اذا بلغ خمسة افق ويشترط النصاب في الكل والحوال في غير الخارج من الارض. الثالث واما الدافع - 00:02:04
هو رب المال او وكيله بالنية. الرابع واما المدفوع اليه فهو الثمانية اصناف. الفقراء والمساكين امنين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل. ولا يجوز دفعها الى غني ولا - 00:02:24
عمودي نسب ولا زوج ولا بني هاشم ولا موالיהם. وفي قريب تزمه مؤنته وبني المطلب خلاف الثالث الصوم ويشتمل على اربعة صائم وصوم وفسد له ومفعول فيه. اما الصائم - 00:02:44
 فهو فهو في الواجب. كل مكلف غير مسافر وحائض ونفساء. وفي النفل كله مميز عاقل. غير حائض ونفساء واما الصوم فهو ثلاثة اقسام فرض وهو رمضان فواجب وهو المنذور وقضاء رمضان وسنة وهو مطلق - 00:03:04
وهو كل صوم ليس بمنذور ولا قضاء وقع في زمان لا يكره صومه ولا يحرم. فالمحروم مثل افراد الجمعة والسبت والنيروز والمهرجان والمحرم مثل يومي العيدين و ايام التشريق والمقييد يوم عرفة - 00:03:24
عاشوراء والاثنين والخميس وستة ايام بعد رمضان في شوال وثلاث من كل شهر والمحرم وشعبان والمفسد كل اكل او ادخال جوف من اي موضع كان متعمدا ولو غير مطعون وجماع ودعاعيه ويلزم بالجماع - 00:03:44
كفارة وحجم لها وحجم لهما ومفعول فيه مستحب كالاشتغال بالطاعة ومباح كتعاطي ومكروه كذا وقطاع عام ومضغ علك لا يتحلل وقبلة ونحو ذلك. ومحرم كافية ونحوها ولا يقضى ويحسن الاعتكاف في كل مسجد ويحسن الاعتكاف في كل صوم بمسجد للاشتغال بالطاعة لا غيرها. ويفسد ما يفسد - 00:04:04
الصوم سلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على محمد وعلى الله وصحبه اجمعين الزكاة ركن من اركان الاسلام وهي قرينة الصلاة في كتاب الله غالبة - 00:04:34

كما ذكرت الصلاة تبعتها الزكاة بعدها في نفس الآية كقوله تعالى وما امرؤا الا يعبدوا الله مخلصين له الدين هنا ويقيموا الصلاة والزكوة
تركها لا يحزن وانكارا يعتبر كفرا يقاتل عليها - 00:05:05

وقد ثبت ان الصحابة رضي الله عنهم قاتلوا من الزكوة وذلك لما توفي النبي صلى الله عليه وسلم ارتد كثيرا من الاعراب الى عبادة
الاصنام واخرون لم يعودوا للاصنام ولكن صدقوا المتنبيين - 00:05:43

واخرنا لم يصدقونهم ولكن منعوا الزكوة لهم الصحابة كلهم ولم تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كانوا قاتل
الناس حتى يشهد ان لا الا الله - 00:06:15

وعني رسول الله فاذا فعلوا ذلك اصوم مني دماءهم واموالهم وحسابهم على الله فقال رضي الله عنه ان من فرط بين الصلاة والزكوة
فان الزكوة حق المال يعني ان في المال حق - 00:06:43

لابد ان اداء ذلك الحق. وانها من حق الى الله الا الله هذا الحديث يرکع له امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا الا الله وان
محمد رسول الله - 00:07:11

فاذا فعل ذلك واموالهم الا بحقها والزكوة من حق لا الا الله قاتلهم وقابل لهم كانوا يؤدونه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقاتلتهم على منأى. قال عمر رضي الله عنه كما هو الا ان رأيت الله قد شره - 00:07:30

لقتال فلعلم انه الحق يتواافق معه على قتال مانعي الزكوة وقد استدل على ظهرهم وقتلهم بالآية في سورة التوبه وهي قوله تعالى
قتل المشركين حيث وجدهم وخذلهم واحشرواهم وقلوا لهم كلما ارصاد فان تابوا - 00:08:04

الصلاوة واتوا الزكوة فصلوا سبيلهم الآية الاخرى اقاموا الصلاة واتوا الزكوة فاخوانكم في الدين اذا اشترط بترك القتال اداء الزكوة وذلك
لأنها شعار من شعائر الاسلام ثم انها فيها مصلحة - 00:08:40

عظيمة وذلك لأن في الخلق جنس البشر فقراء لا يقدرون على الاحتساب ولا يملكون كما يملكون به على انفسهم وفيهم اغنياء اثرياء.
قد وسع الله عليهم واعطائهم المال فجاء الذي حق مال الاغنياء حقا - 00:09:20

الفقراء ولذلك قال في هديه معاذ فاخبرهم ان الله فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنياء اين فترت على فقرائهم بمعنى انها حق للفقراء
الذين ابتلوا بالفقر والجوع. والجهد ونحو ذلك - 00:09:58

هي حق لكم قال الله تعالى والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم في اموالهم اي جميع الاموال التي يتملكونها لهؤلاء حق
معلوم مقدر ام للسائل والمحروم يسأل الناس المتأثر الذي لا يسأل - 00:10:31

وفي الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم لانه قال صدقتك على الفقير صدقة وعلى ذراعهم اثنتان صدقة وصلة المسكين ليس
المسكين الذي الذي ترده التمرة والتمرتان ان الذي يتکفف الناس - 00:11:10

انما المسكين الذي اذا له غير تصدق عليه ولا يقوم فيسأل يعني المتأثر كان بهذه الاموال زكوة الله تعالى هو الذي يعطي من يشاء
ويحرم من يشاء ببعض الناس وسع الله عليهم - 00:11:50

وعطاه المال وانعم عليهم واثرعوا ما بين مستأثر ومكل لكنهم اغنياء عندهم اوائل زائلة عن قدر حاجاتهم فرض عليهم الزكوة وآخرنا
ابكره الا يقدرون الى التكسب وليس عندهم ما يغنيهم ولما يسدوا حاجتهم - 00:12:28

كانوا فقراء لهم حق اه في اموال الاغنياء هذا هو السبب الزكوة في اللغة انا ما او الزيادة اذكى المال نمى وكثير هكذا سميت تکاة لانها
تنمي المال الله فيه البركة. الى تصدق منه - 00:13:08

يكون له البركة والخير في ذلك المال الذي تصدق منه قال الله تعالى وما انفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين وجاء
في الحديث انه امام اليوم انه ملكان - 00:13:56

ينزل ان يكون احدهما اللهم اعطهم بکا خلفا. ويقول الآخر اللهم اقمه كان سلف ودعوة المائكة مستجابة اذا شاء الله هكذا هذه اه
الصدقة وسميت عظة زکاة لانها تطهر المال - 00:14:26

قد يكون فيه غش او شبهة محرم اه فهذه الزكوة تطهره وتنقيه مما قد يكون فيه من هذه الشبهات وما اشبه ذلك ذكر ان الزكوة

تشتمل على اربعة المزكي والمزكي - 00:15:01

والمدفوع والمدفوع اليه المزكي هو المالي المالك المزكي هو المال المدفوع هو الجزء الذي يؤخذ من المال اذان الاول اه هو المزكي
لا تجب الزكاة الا على المسلمين الكفار مطالبون بالاسلام الذي هو شرطها - 00:15:46

اتصدق وهو كافر وزكي وهو كافر فان زكاته لا تقبل ولا يثاب عليها فلما آتاك في عهد عمر رضي الله عنه اذا كان هناك قبيلة من
العرب يقال لهم بانه تغلب - 00:16:37

يمتنع من الاسلام كان عمر رضي الله عنه نضرب عليكم الجزية فاستكروا و كانوا لا يمكن ان احنا عرب لا يمكن ان نجزية الكفار انتم
كفار انتم نصاري. اخترتم النصرانية تشاور عمر الصحابة فقالوا اضعف عليهم الصدقة وتكون جزية - 00:17:07

واسأل منها زكاة الصدقة ولم تجري عليهم احكام اهل الكتاب الذين هم النصاري و كانوا انهم لم يأخذوا من النصرانية الا شرب الخمر
الم يكونوا يعبدون عيسى و نحو ذلك اذا امتنعوا من اداء الزكاة - 00:17:50

ولكن اخذت عنه باسم زكاة وهي جزية يؤخذ الشاة يؤخذ اثنتان وهكذا في سائر اموالهم كذلك لا بد ان يكون المزكي حرا لان العبد
ليس له مال الذي بيده لسيده المطالب به السيد - 00:18:22

يقال هذا المال الذي في يد عبده وما يملك لسيده الشق الثالث الملك ان يكون قد ملكا تماما اما قبل ايام لك يوما فلا يزكيه ولا
تلزمه زكاته مثال ذلك - 00:19:04

الكتابة ايak ان له عبد. العبد اشتري نفسه. بمال الدين في ذمة العبد ان يستغل ويؤدي الى حتى يتحرر ويخرج من الرث اشتري نفسه
بعشرة الاف هذه العشرة ان يزكيها السعيد - 00:19:40

ما يزكيها لانها ما ثبتت لم يملكها تامة يمكن ان مثال اخر المرأة اذا ذكر لها فاذا فرض لها صداق ولكن قبل الدخول لانه ما دخل في
ملكيها يمكن ان يطلق - 00:20:11

فيرتجأ من اسفاه يمكن ان يفتح العيب فيرجع به كله فلا بد ان يملك امرة كاملة يقول السامعي المزكي يجب في نفس المال ان يزكي
النفس او المال اليه المراد مثلا التزكية التي ذكر في قوله قدم لها من زakah - 00:20:55

تذكر انفسكم المراد صدقة تؤخذ عن النفس وهي صدقة الفطر هذه الزكاة في النفس ووجه عند او في ليلة العيد اذا غربت شمس
اليوم الاخير من رمضان وجبت صدقة الفطر على كل مسلم - 00:21:39

يخرج وعن اهل بيته الصغير والكبير الذكر والانثى الحر والعبد يبدأ بنفسه ثم يخرج عن اهله الذين تلزمهم مؤونتهم اذا قادر على
ذلك فان عجز اه بدأ بنفسه زوجته ثم ابدأ ثم امه ثم ابوه ثم اولاده هكذا - 00:22:20

مقدارها اربعة امجاد والمداين المتوسطتين اصعب من التمر من الشعير او من البر هكذا لم يذكروا الزبيب ولكنه وارد في بعض
الاحاديث فضل بعض الصحابة التمر لانه لا يحتاج الى مؤونة - 00:23:13

الفقير يأكله اه من اه ان يسلم له ولكن الصحيح ان افضل البر التمر الشعير لقد كانوا يخرجون منه ولكن لما كثر المال عندهم حتى
عند الفقراء صاروا يعطونه الانعام - 00:24:02

يؤلفون به الغنم والابل ونحوها فلذلك اختاروا ان يخرجوا نصف صاع من البر نظروا الى الشعير اذا قال نصف صائم البر ينزل ولكن
الافضل ان يخرج اذا انعم الله على المسلم بانه يخرج صاعا كاملا - 00:24:34

ابن او ابن الشعير او من البر او من الزبيب او من الابيض هكذا يخرج من الدقيق ومن السويد ولكن يكون بقدر ان يطحنه يعني نظرنا
والى البر الصاع مثلا - 00:25:08

ثلاثة كيلو او فكان يخرج من الدقيق الطحين يخرج ملة و نحو ذلك السويف هو ضر يطبوخونه في سنبلة و اذا استوى بعد صفوها
السبيل ثم ذلك الدقيق الذي قد استوى به - 00:25:38

ولا يحتاجون الى ان اه الى ان يطبوخ مرة ثانية كذلك العقد الذي هو من اللبن اللبن اول ما يحلى الاب يجعل في قدر او نحو ذلك يوما
او نهوة الى ان يغلب - 00:26:31

ويسمى رؤوف ثم بعد ذلك ينقل الى ان يخرج منه الزبد الذي هو ابا يطبخ حتى ينعكس ويسيل منه ما فيه من الماء والبقية كأنه عجيب يقطعنونه وثم يجفف حتى يببس - [00:27:10](#)

فسم يأكلونه بقية السنة يغنيه البوادي عن البر والتمر ونحو ذلك كذلك اذا عدلت هذه الخمسة اخرجوا من كل ما يحتاج يعني مثل الارز انه الان اسلم قوتا والدخن والذرة - [00:27:49](#)

وكذلك يأكلون الفول يوجد من يقتاتونه او العدس فاذا كان قوتا فانه يخرج منه المال يذكر اربعة انواع الاول يعني اه تذكر اذا كانت تائمة الرأي اذا كان التوأم الاعشاب - [00:28:27](#)

ستة اشهر ونصف انا وذلك فانها صائمة الشوم الرعي قال تعالى ومن الشجر وفيه تسلمون اذ ترون ينبت لكم به الزرع والنخيل وما وفيه تسلمون يعني هذا الرأي اذا كانت تؤلف اذا ركعت فيها - [00:29:22](#)

ذكر اولا زكاة الابل في الخامس الواحد او ماذن لكن لابد ان يخرجها سليمة من العيوب التي بالاضحية خمسة عشر العشرين فيها اربع شياه فاذا وصلت خمسا وعشرين فيها منها - [00:30:07](#)

بنت التي لها سنة ان امها يعني لها سلفا هكذا سميت بنت يخرج خمسا وعشرين وفي ست وعشرين الى خمسة وثلاثين ما بين ستة وعشرين الى خمسة وثلاثين اه كله الا زيادة فيه. يسمى وقا - [00:30:46](#)

اذا بلغت ستة وثلاثين ففيها من تلبور التي لها سنتان. سميت بذلك لان امها عادة قد ولدت. وعادت ما بقينا ستين ولا بقى بنا الى خمس واربعين رأس ثلاث سنين - [00:31:32](#)

قالوا لان يحمل عليها ما بين ست واربعين ما بين من ست واربعين الى ستين هذا وقتليس به زيارة اذا تمت اهداء تسعه وستين فتوجب يا جماعة الجبهة التي لها اربع سنين - [00:32:20](#)

هكذا من احدى ستين الى خمسا وسبعين هذا وقت اذا بلغت ستة وسبعين ريال تعلمون. اثنتان ما بين من ست وسبعين الى تسعين احدى تسعين فيها اذا اذا مئة واحدى عشرين - [00:32:51](#)

من احدى تسعين الى مئة واحدى وعشرين الى مئة وعشرين كله وكس اذا تمت فيها واحدى وعشرين فتوجب فيها بناءها ثلاث بنات لبور بعد ذلك تستقر الفريضة في كل اربعين من ترابون في كل خمس حصة - [00:33:34](#)

مئة وثلاثون الشهانون بنت يعلمون والخمسون رقة مئة واربعون المئة هكتار الأربعون بنت الابوها مئة وخمسون خمسة خمسون خمسون ثلاثة عقاب مئة وستون اربع بنات يبون اربعون اربعون. وهكذا في كل ثلاثين تبيع او تبيعه - [00:34:03](#)

ان يخرج من سمي بذلك لانه لا يزال يتبع اباو امه اذا تمت خمسين اه اذا تمت اربعين الذين مسنة يعني من البقر ما بها سنتان اذا تم ستين فيها تبع - [00:34:43](#)

اذا سنتة سبعين الأربعون دين مسنة والثلاثون كبير اذا تم الثمانين مستان اذا تم التسليم ثلاثون وثلاثون وثلاثون اي ثلاثة اتبعه وهكذا في كل ثلاثين وفي كل اربعين مسلما ازيك يا اخي الغنم - [00:35:20](#)

اربعين وما فوق الأربعين الى مئة واحدى وعشرين الى مئتين الى اه الى مئتين وثلاث وتسع وثلاثين. مئة وتسعة وتسعين هذا وقت اربع مئة اربع شيعة وفي خمسة خمس شياه. وهكذا تستقر الفريضة عباد الله - [00:35:55](#)

هذا انا الثالث قدימה اه تصنع من الذهب يسمى دينارا من الفضة يسمى درهما يسمى الفلوس ويسمى الان هل من الذهب الدنانير من الفضة الدرارم اكثراها استعمالا ولذلك تسمى الان الريالات تسمى دراهم - [00:37:30](#)

باسم الافضل وان كانت عندنا الان الدرارم عندنا الريالات من الفضة قدימה يستوردونها من فرنسا ويسمى الفرنسي ثم صنعت في المملكة هذه مكة المكرمة باامر الملك عبد العزيز وتسمى ريالات فضة - [00:38:53](#)

عربة الجنية قطعة من الذهب يكون مكان الدينار الا انه اكل اكثر منه جاءت بعد ذلك هذه الاوراق وكانت الريالات والدنانير وما

اشباههم او اختلفت قيمها المملكة الريال وفي العراق ونحوه الدينار - 00:39:34

وفي مصر وفي سوريا الليرة وما اشبه ذلك هذه كلها قيم اثناء الابرة بالقيمة ها هناك يجب لكل عشرين مثقالا النصف مثقال و في مئة وخمسة دراهم ربع العشر اهكذا تكون ربع العشر تخفيفا على التجار - 00:40:25

اه لانهم قد يتبعون قد يخسرون في كل اربعين ريال ريال هكذا يجب خمسة دراهم اذا كانت هذه الرياء رخيصة في بعض البلاد فينظروا مقدار اه قد تكون مثلا عندنا يمكن ان الريال الفطي يساوي عشرة ريالات - 00:41:21

من الريالات الفضية يقدروه بستة وخمسين ريالا عربيا جاءت هذه الاوراق اما اذا قيمة عند الصرافين وغالبا ان الريال الفضائي يساوي عشرة ريالات عشرة من ريالات الورود نظر الى قيمتها - 00:42:23

يمكن نضربها بعشرة يعني ستة وخمسين تضرب بعشرة خمس مئة وستين وهان عليه الحول فبيع الزكاة ولو كانت قليلة قد يقول ستمئة وخمسين سنة - 00:43:12

لا تساوي شيئا تساوي كسوتي وكستي انا ولكن نقول حيث ان وهي عندك ما انفقتها انفقت من غيرها فانك تزكيها وهكذا اذا سمعت هكذا الركاز ما وجد الجاهلية قد يكون في الارض - 00:43:43

هذه الكنوز للاسكان يمكن ان الانسان يحذر في مكان فيعذر الى كنز ويكون عليه علامة في الجاهلية علامات الكفار فنقول هذا غنية اخرج من الخمس ال بيت المال كما يخرج خمس من الغنية - 00:44:31

التجارة هي التجار سميت عروبا لانه الناس من يتخذ تجارته اقمشة فتسمى عروبة واخر سند تجارته اطعمة من البر او من السعيد يا من آآالارز يا واخرون يجعلون بضائعهم - 00:45:06

يعني الباريق والصحون والكؤوس ونحوها فانه يزكيها وكذا سائر الرائع كبيرة وصغيرة حتى الذي بضاعته عروظه سيارات ولو بلغت مليونا او اكتر اذنكر قيمة اذا شاف المليون خمسة وعشرون الفا - 00:45:56

الزكاة الالاف خمسة وعشرون ريالا مئة واربعين الف وهكذا يجب ان فيه الخمس عرفنا عروض التجارة التي تعرض للبيع انها قيمتها اذا بلغت نصابا اه كان نصاب الذهب مئة درهم - 00:46:42

او عشرون قريب من الجنيح النصاب في الكل يعني ان يكون له نصاب ويشترط الحول الخارج من الارض النبات الحب والتمر الحبوب كالبر والشعير والدخن والذرة وكذلك اما يدخل كالفالول - 00:47:28

وان اسئلته من اشكال يدخل ولا يفسد والنساء بخمسة او سط وستون ساعة في الصحيح النبوى وهو اقل خمس وخمس النصاب مئتين وستين او مائة وسبعين في العروبة الا اذا بلغت النصاب واما الحبوب الخارجة من الارض - 00:48:17

فتخرج زكاته الى اصولهم. اذا صدم التخل اخرج زكاة اذا حصد الزرع اخرج زكاته وهكذا ما يستغفر من غيره يقول واما الدافع فهو رب المال يا وكيله بالنسبة الدافع الذي يدفع الزكاة هو المالك - 00:48:58

كسب امواله واجل زكاة او مثلا الف. او عشرون عشرين الفا. او مئة الف. او الف الف يعني مليون هو لم يخرجه انه يدفعه بنفسه يعطي هذا منه وهذا منه حتى يزكي ان يخرجه - 00:49:31

ويجوز ان يوكل الى فلان هذا زكاة تدفعه الرابع المدفوع اليه الذين هم الفقراء الاصنام الثمانية الفقراء الى المساكين عليها والمعذوات قلوبهم ثم في العقاب والغاممين في سبيل الله من السبيل. هؤلاء اهل البكاء - 00:49:55

حاجة شديدة انهم لا يجدون ما يكفيهم اذا كان لاحد ان يدخن ولكن داخله يكفيه عشرة ايام بعد ذلك يفترض يطلب الصدقة يسمى فقيرا اذا كان دخله يكفي عشرين يوما - 00:50:31

او ستة عشر يوما هذا يسمى مسكين يعني انه بعد خمسة اشهر يوم او بعد عشرين يوم يذهب صدقة هذا هو المسكين الذين يتبعون في جمعها فهنيئا من كان يذهبون على الابل - 00:51:11

يصلون الى المزارع ويفاكلون الزرع كتبوا ونخلك كذا. اخر زكاة يصلنا الى الاغنام الابل يقولون زكاتك كذا وزكاتك كذا اخرجها لهم حقهم مئة في المئة من الازمنة الدولة تجري لهم رواتب وانتداباتهم فيكون فيقيهم ذلك - 00:51:43

المؤلفة قلوبهم او رؤساء العشائر من يرجع اسلامه او كفوا شره او يرجع قوه ايمانه او اسلام او جباية الزكاة من قومها حتى يا سيدى وانت لست بحاجة لي خبئني نفسى ابني اختلف ويؤدي اليك السماء. يذهب ويحترف - [00:52:19](#)
مثلا او نحو ذلك كل شهر يجمع مثلا الف يعطيه سيع له الى ان تمنه عشرة الاف هذا له حق في الزكاة كذلك الغالمون ايضا الذين [00:53:10](#) عليهم ديون وقد عجزوا عن وفائها

هذا يسمى غارمة. احيانا يكون عليه دين وهو غني. ولكنه تحمله لاصلاح ذات البين وقع قتال بين القبيلتين فاصلح بينهم قال يا هؤلاء اتركوا القتال وانا اتحمل لكم عشرة الاف يا هؤلاء اتركوا - [00:54:07](#)
الان وانا اتأمل لكم ثمانية الاف لا نكلفها ان يدفعها من ماله سهلوا له الزكاة. يجمع من الزكاة حتى يسددها. هذا من الغارمين وكذلك [00:54:44](#) الذي عليه ديون عجز عن وفائها

هذا انه ايضا استجاب لاهله عن النفقة او سكنه ونحو ذلك وعجز عن الوفاء فانه غائم في سبيل الله اي المقاتلين المجاهدين الذين ليس لهم ديوان الا تجري لهم الدولة نفقة او مكافأة او مرتبة - [00:55:10](#)
هؤلاء لهم حق من الزكاة. المجاهدون بعض العلماء فذهب الى ان سبيل الله يدخل فيه كل ما يقرب الى الله فكان بناء المساجد من [00:55:44](#) سبعين الله بناء القنطر والجسور كما يسمى بالكباري

المصلحة من سبيل الله كذلك الجمعيات الخيرية والجماعات جماعة الدعوة الذين يقومون بالدعوة الى الله هؤلاء كلهم داخلون في [00:56:16](#) سبيل الله. حيث ان المراد ما يقرب الى الله وانا من السبيل فانه المنقطع -
ان الرجال الى بلاد من قطع ولم يجد ما يرسله الى اهله. بالادهم فيها له مال ولكن لا يستطيع ان يرسل اليه شيء اما اذا كانوا [00:56:50](#) يستطيعون السلفية التلفونية انا منقطع في الرياض -

اولادهم مثلا في المغرب ارسلوا لي كذا ابى اشرطه البنك الفلانية المصرف الفلاني ففي هذه الحال يجوز ان يأخذ من الزكاة اذا لم [00:57:15](#) يأتيه مصرف بعد ذلك يقول لا يجوز دفعها الى غني -

لان الغني عليه زكاة وليس يأخذها. لهذا تؤخذ من الاغنياء ترد على الفقراء ولا الى عمود عين نسب ارحمة الاول الاباء والاجداد. [00:57:46](#) والامهات والجدات. لا يلتجأ اليهم التزمه النفقة واذا افتخروا -

العمود الثاني الاولاد والذرية من ذكور واناث او بنات ابئته وان بعدوا لا يدعوا اليهم لانهم اذا اتقوا العجب عليه ان ينفقوا عليه [00:58:16](#) وتدعوا المرأة الى زوجها. والرجل الى امرأته. لان نفقته الزوجية واجبة عليها -
صدقة لبني هاشم ولا لمواليهم تعلم النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الزكاة او ساخ الناس فلا تأخذ منها وكذلك مواليها الذين هم [00:58:54](#) العتقاء يلزمهم مؤنته اذا لو مات لولدت منه -

لا تعطيه من زكاتك يقول وفي بنى خلاف وارجح ان لهم انما اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم خمس الخمس لانهم نصروه والذين [00:59:42](#) نশروه هم الذين هم قد ماتوا في ذلك الوقت -

وذلك لان عبد مناف له اربعة ابناء والمطلب ابن عبد مناف عبد شمس ابن عبد مناف نوافل ابن عبد مناف بنو هاشم يقول الثالث [01:00:17](#) الصوم ويكتمل الاربعة صائم وصوم ومفسد له ومفعول فيه -

هكذا الصائم الواجب الذي يجب عليه كل مكلف غير غير عاق غير مسابق تقضى والمسافر ايضا يقضى المجنون والاخوة [01:01:00](#) المكلف هو الحر آآ مع ان هو البالغ البالغ العاقل -

فلا لا يجب عليه ان يصوم اذا كان مجنونا. او مخبل او اذا كان صغيرا دون البلوغ والمسافر له ان يفطر اه لان السفر قطعة من العذاب [01:01:51](#) فيتألم ويشك عليه فلذلك كان يفطر -

ومع ذلك فان المسافر في هذه الازمنة لا يشق عليه الصوم قد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صام في غزوة الفتح من المدينة الى [01:02:26](#) عسفان صام ثمانية ايام لما هو الجيش كله عشر -

انه يجوز الصوم الى قائلها كانوا قادرين ولما قربوا من مكة امرهم بالافطار انكم لا كوا عدوكم غدا والفطر اقوالكم. افطروا حتى تقوى

مع القتال هكذا فانها تقضي اقول ان كل مميز عاقل - [01:02:52](#)

غيرها ايضا ونفساء اما الصوم فانه ثلاثة اقسام الاول الفرض والثاني الواجب والثالث في السنة هكذا هناك من يفرق بين الواجب والفرق اللهم سلفية يقولون الواجب ما ثبت بدليل قطعي. الفرض ما ثبت - [01:03:38](#)

والواجب ما ثبت بدليل ظني والاقرب انه الاثر الصيام ثلاثة اقسام الذي فرضه الله ولا يجب غيره الثاني الواجب الواجب الذي اوجبه الانسان على نفسه كالمأثور اذا قال الله علي - [01:04:20](#)

ان اصوم شهرا او ان نجحت فللها علي ان اصوم عشرة ايام هذا يسمونه واجبا ابن نذر.قضاء رمضان هذا واجب. لانه السفر فيكون واجبا اما النفل والسنة فانه اما ان يكون مفلكا او مكيفا - [01:05:02](#)

المسلم الصوم من اية يوم يعني اية صام العبد صام الاثنين افطر صوم اول كل شهر او وثق او اخره الصوم المطلق اذا لم يكن من نورا اما اذا اوجبه علي نفسه بان قال نجحت ان اصوم شهرا او اسبوعا - [01:05:41](#)

ما يسمى هذا منتثروا اما النفل ابانه تطوع. والممتنع امير نفسه اذا اذا افطره فانه لا يقضى ذكرت عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم فقالت اهدي اليها الطعام - [01:06:17](#)

فقال كريمه فلقد افلحت صائمها وهو كان صائمها دليل على انه التطوع يجوز له ان يفطر هكذا وقع في زمان لا يكره صومه ولا يحرم هذا هو المفرق الصوم المطلق - [01:06:47](#)

ان يتطوع بصوم يوم او اسبوع او نحو ذلك المكره او رأى ليوم الجمعة وليس ذلك للتحريم ولكن كان الخشيان ان يتأخروا عن الجمعة او يعتقلون الجمعة مثل يوم العيد - [01:07:24](#)

يوم الجمعة وكذلك وقد ذهب بعض المتأخرین الى انه لا يجوز صيام يوم السبت ابدا. الا ان يكون او نحو ذلك والآن الصواب انه جائز الذي يصوم يوما ويفطر يوما اذا افطر يوم الجمعة يصوم يوم السبت - [01:07:54](#)

ذلك يا الذي يصوم كل اثنين او خميس. يصوم ثلاثة ايام البيض اذا كانت في او فيها جمعة يصوم والمهرجان التي النصارى الصيام المحرم الايدين ايام الايدين وايام التشريق هذه محرمة صيامها - [01:08:30](#)

سبب ذلك سبب اخواني بعد رمضان من غيره ان يكون اليوم النبي لرمضان غير صيام ولا يجوز صيامه. لانه يفصل به من الفرض والنفل. قد يصوم اليوم الثاني ايام الستين شوال - [01:09:09](#)

اهكذا قال ايه بالثاني؟ عيد الاضحى يأكلون به من نسائهم يضخون فيها ايضا من اللحوم التي تذبح في مني فلذلك تسمى اكل وشرب وبكر لله - [01:09:40](#)

الصوم المقيد ايام مشددة او اشهر. فمن ذلك يوم عرفة ورد فضل صيامه وان من صامه فانه يكفر سنتين. السنة الماضية وسنة قابلة هل اخاف الحجاج؟ فان الحجاج لا يصومونه - [01:10:11](#)

لأنهم وهد الله وليس من عادة الكلم ايجوع اضيافه ولهذا يسمون ضيوف الرحمن فلذلك لا يصومونه وهم بعرفة خدم ما يحرمون يحرمون انفسهم الصيام والعبادة والحج وال عمرة. ويأتون كخدم ولا يعملون ولا يعملون المناسب - [01:10:39](#)

يجوز لهم ان يصوموا يوم عرفة ولو كانوا سوف يخرجون من منى الى عرفة عاشوراء المحرم ورد ان صيامه يكفر سنة الاثنين والخميس من كل اسبوع او ترفع فيهما الاعمال. يقول صلى الله عليه وسلم فاحب ان يرفع عملك - [01:11:27](#)

ايو وانا صائم كذلك ستة ايام من شوال ومن اوله ومن اخره تجوز متواتية متفرقة ستة ايام من كل من شوال اذا صامنا متواتية وقع فيها السبت او الجمعة فلا اكراه - [01:12:05](#)

كذلك صيام ثلاثة ايام من كل شهر ورد ان ذلك يؤجل صيام الدهر اذا كان ابن عمر صومه من اول الشهر ساعة ما يذكر الشارث ثلاثة ايام ان تكون ايام البيض. الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر - [01:12:31](#)

عن هذا هو اصرار هكذا الاثنين والخميس اجبت من شوال من كل شهر صياما محرم قال صلى الله عليه وسلم افضل الصيام بعد رمضان شهر الله الذي تدعوه له المحرم - [01:12:58](#)

صيام محرم فيه اجر يا شعبان كان النبي صلى الله عليه وسلم يكثر من الصيام شعبا تقول عائشة حتى كان يصومها الا قليلا انت ما يتعلق بالصيام تذكر ما يفسد الصيام - [01:13:31](#)

لا شك ان الاكل يفسد اذا كان عنده. وان كان نسيانا او سهوا ما لا يفسد؟ قال صلى الله عليه وسلم من نسي وهو صائم فاكل او شرب فانما اطعمه الله وسقاه فليتم صومه - [01:13:58](#)

هكذا اه كذلك ادخال شيئا الى جوفه. الجوف هو داخل بطن الانسان اذا ارسل الى جوفه من اي موضع كان متعمدا ولو غير مطعم من الانف وكذلك ما يتجدد لهذه الازمنة التغذية بالابر - [01:14:25](#)

فتوطن اذا كانت مقضية او مكونية لانني ادخل شيئا الى الجوف. ادخله مثلا ارسله مع بطنه او ظهره ادخال شيء الى الجوف وان كان اذا كان متأمن بالله ولو غير مطعم - [01:15:01](#)

يعني شيء غير مفهوم سمعنا ان بعض المتعلمين يمتنئ البرد الذي نزل من السماء. ويقول انه ليس اكلا ولا ترضي. ليس ماء ولا عسل نقول هذا خطأ. اه لانه يجب ان يكون - [01:15:32](#)

هكذا كذلك اجماع. يبطل الصيام بل في كفارة كذلك دوائيه التقبيل والضم وال المباشرة الا ان في الجماع كفارة كفارة صيام شهرين لا يطلع ستين مسكونا كذلك الحجامة تفطر هذا مع قوله حجم لهما - [01:15:59](#)

وبذلك خلاف مذكور لكتب الفروع المفعول فيه يعني ماذا يفعل في الصيام المفعول يستحب له الاشتغال بالطاعة الصائم عليه ان يشعر بانه بعبادة واذا كان في عبادة اباء اوباء يشتغل في العبادات - [01:16:53](#)

المفعول فيه ان في رمضان هو مستحب الاشتغال بالعبادات الى الصلاة والقراءة والذكر والصدقة ونحو ذلك. الشأن المباح تعاطي التجارة والوظيفة والعمل في ماله وساق بهائم ايضا ونحو ذلك التعريف المكره يكره له ذوق الطعام - [01:17:45](#)

وهو صائم لانه قد يصل طعمه الى جوفه فان كان العلك يتخلل فحرام. وذلك لانه يبتلي الطعام ويبتلي منه اجزاء وان كان قال له بان الشجري فانه مكره ولو لم يكن له طعم. ولو لم يكن يذوب - [01:18:17](#)

هكذا الثالث القبلة يكره ان يكبر من امرأته اذا كان ذلك يثير الشهوة لانه يتركه لله. في الحديث انه ترك شهوته طعام وشرابه من اجله. فيترك التكوين لانه ما شافها - [01:18:54](#)

هكذا المحرم الغيبة ونحوها يعني لا يجوز لها ان يشتغل بالغيبة في الحديث ليس صيام من الطعام يا شراب؟ انما الصيام من اللغو والرفع وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس للهجة - [01:19:29](#)

يجعل طعامه وشرابه ولكنه لا يقضى كثرة الاحاديث والنهي عن الاذى بعد ذلك ذكر الاعتكاف الصيام لقوله تعالى المساجد فهو سنة في كل صوم بمسجد لا يصلح الاعتكاف الا في المساجد - [01:20:09](#)

كان في غير مسجد اما ان يترك الجماعة وهذا تركا لما هو افضل واما ان يتركهم وان يتركها ولكن يتكرر خروجها والذي يتكرر لا يكون معتكفا يشتغل بالطاعات يستقر بالقراءة والذكر والدعاء والعبادات - [01:20:44](#)

يفسد يفسدهما يفسد الصوم كذلك لانه يعتبر قرية افسد الاكل نهارا ويفسد ايضا الجماع قال تعالى واثواشرهن وانتم عاكفون في المساجد الحج ان شاء الله - [01:21:18](#)